

01- شرح رياض الصالحين (باب تحريم الظلم)

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايقه ولجميع المسلمين امين قال الشيخ الحافظ النووي رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

رياض الصالحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة لاخيه من عرضه او من شيء فليتحلله منه اليوم قبل الا يكون دينار ولا درهم. ان كان ان كان - [00:00:18](#)

له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته. وان لم تكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه. رواه البخاري. بسم الله الرحمن الرحيم. قال رحمه الله تعالى وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كانت عنده مظلمة لاخيه يعني ظلما - [00:00:37](#)

لاخيه اما في مال او في دم او في عرض فليتحلل منه اليوم يعني يستحل فليستبيحه اليوم يعني في الدنيا والتحلل من المظالم يكون بواحد من امرين الامر الاول ان يستبيح صاحب المظلمة - [00:00:59](#)

بحيث يسقط حقه والامر الثاني ان يرد الحق عليه. ان كان قد اخذ منه شيء قبل ان لا قبل ان لا يكون درهم ولا دينار. يعني لا ينفع درهم ولا دينار. يوم القيامة كما قال عز وجل يوم لا ينفع مال - [00:01:22](#)

ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم فان كان له عمل صالح اخذ من عمله الصالح. يعني اخذ من الظالم واعطيت للمظلوم فان لم يكن له حسنات فانه تؤخذ من سيئات المظلوم فتحمل على الظالم - [00:01:40](#)

ولا يعارض هذا قول الله عز وجل ولا تزر وازرة وزر اخرى لان هذا بسببه ومن فعله ومن جنايته ففي هذا الحديث دليل على مسائل منها اولا تحريم الظلم ومنها ايضا انه يجب على المرء ان يتخلص من المظالم وان يتحلل منها باستباحة اصحابها - [00:02:01](#)

فان كانت المظلمة في مال فهو بين امرين. اما ان يستبيح صاحب المال بحيث انه يسقط الحق الذي اخذه منه. واما بان يرد المال الذي اخذ منه. سواء اخذه عن طريق سرقة او عن طريق - [00:02:27](#)

غش وخداع او عن طريق غصب فان جهل صاحب الحق او جهل اصحاب الحقوق بحيث انه سرق اموالا او غصب اموالا ولا يعلم اصحابه او تعذر عليه ان يعلم اصحابها فانه يتصدق بها بالنية عن اصحابها - [00:02:44](#)

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات. وانما لكل امرئ ما نوى. وهكذا كل من كان عنده مال يجهل صاحبه ويجهل ربه فانه يتصدق عن صاحبه بذلك. ولهذا قال فقهاؤنا رحمهم الله - [00:03:06](#)

من غصب مالا وجهل ربه تصدق به عنه مضمونا. ومعنى مضمونا انه لو تصدق بهذا المال بالنية عن ثم علم صاحبه ثم وجد صاحبه فيما يستقبل من الزمان فانه يخيره - [00:03:26](#)

بين ان يمضي الصدقة وتكون الصدقة له. وبين ان يعطيه ما اخذ منه من المال. وتكون الصدقة لمن تصدق بها كذلك ايضا الظلم في العرض. كما لو اغتاب شخصا فانه يتحلل منه. لكن ان خشي المفسدة - [00:03:45](#)

بالتحلل منه وانه تاب فانه يكفي ان يستغفر له. ولهذا روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كفارة من اغتبت ان تستغفر له فيستغفر الله عز وجل له ويثني عليه في المكان - [00:04:05](#)

الذي اغتابه فيه. وذلك لانه ربما كان في استحلال من اغتبت مفسدة. فربما تأخذه العزة بالاثم يمتنع من الاستحلال. ويمتنع من تحليل صاحبه كذلك ايضا اذا كانت المظلمة في دم بان اعتدى عليه في بدنه او ما اشبه ذلك فهو اما ان يستبيحه واما - [00:04:22](#)

ان يسلم نفسه له ليقترض منه ويأخذ حقه. لكن لو كانت الجناية التي جنى على غيره فيها يتعلق بالنفس بمعنى انه قتل شخصا فان المقتول بل فان القتل يتعلق به ثلاثة حقوق - [00:04:47](#)

حق لله عز وجل وحق لاولياء المقتول وحق للمقتول نفسه اما حق الله تعالى فانه يسقط بالتوبة النصوح. فمن تاب الى الله عز وجل توبة نصوحا فان الله تعالى يتوب عليه كما قال عز وجل ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء - [00:05:08](#)
وقال عز وجل في اخر سورة الفرقان ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون. ومن يفعل ذلك يلقى اثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا فاولئك يبذل الله سيئاتهم حسنات - [00:05:34](#)
واما حق اولياء المقتول فانه يسقط بتسليم نفسه. يعني بان يسلم نفسه لاولياء. والاولياء حينئذ بالخيار بين ان يعفو عنه وبين ان يقتصوا. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم من قتل له قتيل - [00:05:55](#)

فهو بخير النظرين اما ان يود واما ان يقات اما ان يودي يعني اما ان يدفع الدية واما ان يقاد يعني واما ان ومنه بل قال الله عز وجل في القصص يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصص في القتلى ثم قال فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف واداء له - [00:06:15](#)

باحسان الحق الثالث حق المقتول حق للمقتول نفسه وهذا لا بد من استيفائه كما في هذا الحديث وكما في قول النبي صلى الله عليه وسلم اتدرون من المفلس؟ قالوا المفلس - [00:06:38](#)

لا درهم له ولا متاع. قال عليه الصلاة والسلام المفلس من يأتي يوم القيامة بحسنات امثال الجبال. ويأتي وقد ضرب هذا اخذ مال هذا الى اخر الحديث. وهذا يدل على انه لا بد من الاستيفاء. لكن اذا علم الله عز وجل صدق - [00:06:56](#)

توبة هذه هذا القاتل وانا بته الى الله عز وجل فانه سبحانه وتعالى يتحمل عنه ذلك يوم القيامة حيث يرطي هذا المقتول. هذا هو اصح الاقوال فيما يتعلق بهذه المسألة. فالواجب على الانسان ان يحذر - [00:07:16](#)

من ظلم الناس ومن العدوان عليهم في اموالهم وفي اعراضهم وفي انفسهم حتى تكون له السلامة في الدنيا وفي الآخرة. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى. وصلى الله على نبينا محمد - [00:07:36](#)